

قرار وزير الاقتصاد والتجارة

رقم (٢٩) لسنة (٢٠٠٥)

بشأن تأسيس " الشركة القطرية للخدمات الأمنية "

شركة مساهمة قطرية

وزير الاقتصاد والتجارة ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المعدل ،

وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الشركات التجارية ، وخاصة على المادة (٦٨) منه ،

وعلى وثيقة تأسيس الشركة القطرية للخدمات الأمنية (شركة مساهمة قطرية) ونظامها الأساسي المصدق عليهما بمحضري التوثيق رقمي (٣.٧.) ، (٣.٧.) بتاريخ ... /... /٢٠٠٥ م .

قرر ما يلي:

مادة (١)

تؤسس شركة مساهمة تحت مسمى " الشركة القطرية للخدمات الأمنية " (شركة مساهمة قطرية) برأس مال مصدر مقداره (١٦) مليون ريال قطري ، اکتتبت حكومة دولة قطر في رأس مال الشركة بالكامل .

مادة (٢)

على المؤسس الالتزام بأحكام وثيقة تأسيس الشركة ونظامها الأساسي المرفق صورة منهما بهذا القرار ، وبأحكام قانون الشركات التجارية المشار إليه ، والقوانين الأخرى المعمول بها فيما لم يرد بشأنه نص في عقد التأسيس والنظام الأساسي.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . وينشر في الجريدة الرسمية .

محمد بن أحمد بن جاسم آل ثاني
وزير الإقتصاد والتجارة

صدر في الدوحة بتاريخ : ٥ / ١ / ١٤٢٦ هـ
الموافق : ١٤ / ٢ / ٢٠٠٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥

٥٠٠٠٤١٣٤

محضر توثيق رقم (.....)



دولة قطر
وزارة العدل
إدارة التوثيق
قسم التوثيق

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / / م	وثيقة تأسيس المعدلة رقم (٣٠٧٠) والموثقة بتاريخ ١٣/٢/٢٠٠٥ م لشركة حماية للخدمات الأمنية شركة مساهمة قطرية	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	أنه في يوم / / ١٤٣٣ هـ الموافق / / ٢٠١٢ م ، حررت حكومة قطر هذه الوثيقة والنظام المرفق بها لأغراض تأسيس شركة مساهمة قطرية وفقا لأحكام المادة (٦٨) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ م بإصدار قانون الشركات التجارية وتعديلاته ، وهذه الوثيقة والنظام الأساسي المرفق بها ، وذلك على النحو التالي :	
عدد أوراق العقد ()	مادة (١)	
المرفقات	تؤسس حكومة دولة قطر شركة مساهمة قطرية وفقا لهذه الوثيقة والنظام الأساسي المرفق وأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الشركات التجارية وتعديلاته .	
الموثق	مادة (٢) قبل التعديل	
رئيس قسم التوثيق	اسم الشركة : الشركة القطرية للخدمات الأمنية " شركة مساهمة قطرية "	
	الشاهدان	الاطراف
	-١	-٢
	-٣	-٤
	-٥	-٦
	-٧	-٨
	-٩	-١٠

الجريدة الرسمية / العدد التاسع / ١٢ يونيو ٢٠١٣



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر
وزارة الداخلية
إدارة التوثيق
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠٠ / / م	- ٢ - مادة (٢) بعد التعديل بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨ .	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	اسم الشركة : شركة حماية للخدمات الأمنية " شركة مساهمة قطرية " . مادة (٣)	
عدد أوراق العقد ()	غرض الشركة هو تقديم الخدمات الأمنية بما في ذلك توفير أمن الحراسات للمباني والمنشآت والمؤسسات والهيئات والشركات والمؤتمرات والفعاليات العامة والخاصة والمشروعات .	
المرفقات	ويجوز أن يعهد إليها ، بالتنسيق مع الجهات الأمنية المختصة ، بتوفير هذه الخدمة لبعض الجهات الحكومية أو الرياضية أو غيرها " بناء على طلب هذه الجهات " .	
الموثق	وللشركة أن تتعاون مع الجهات التي تزاول نشاطا شبيها بنشاطها ، أو يتصل به ، أو قد يعاونها في تحقيق أغراضها في الدولة أو في الخارج . كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه مع الجهات المذكورة أو تندمج فيها أو تشتريها أو تلحقها بها .	
رئيس قسم التوثيق	الشامدان	الإمضاء راف
	-١-	-٢- 
	-٢-	-٤-
	-٣-	-٦-
	-٤-	-٨-
	-٥-	-١٠-

الجريدة الرسمية / العدد التاسع / ١٢ يونيو ٢٠١٣



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/ث



دولة قطر
وزارة العدل
إدارة التوثيق
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠٠ / / م	- ٣ - مادة (٤)	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	المركز الرئيسي للشركة ومحطها القانوني بمدينة الدوحة بدولة قطر . ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في دولة قطر أو في الخارج . مادة (٥)	
عدد أوراق العقد ()	مدة لشركة (٥٠) سنة تبدأ من تاريخ شهرها ، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة للشركة .	
المرفقات	مادة (٦) قبل التعديل	
الموثق	حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٦) مليون ريال قطري (فقط ستة عشر مليون ريال قطري) موزع على عدد إلى (١٦٠٠٠٠٠٠) سهم (مليون وستمائة ألف سهم) ، القيمة الاسمية للسهم الواحد عشرة ريالات قطرية ، اكتتبت حكومة دولة قطر في رأس مال الشركة بالكامل .	
رئيس قسم التوثيق	<div style="text-align: center;">  الاطراف -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠ -١ </div>	
<div style="text-align: center;">  الشاهدان -١ -٢ </div>		



دولة قطر
وزارة التجارة والصناعة
قسم التوثيق

نموذج ت / ٢

محضر توثيق رقم (.....)

٠٠٠٠٤١٣٤

- ٤ -

مادة (٦) بعد التعديل

(بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ (٨٠) مليون ريال قطري ، فقط ثمانون مليون ريال قطري موزع على عدد (٨٠٠٠٠٠٠) سهم (ثمانية ملايين سهم ، القيمة الاسمية للسهم الواحد عشرة ريالات قطرية ، اكتتبت حكومة دولة قطر في رأس مال الشركة بالكامل .

مادة (٧)

يعتبر النظام الأساسي المرافق لهذه الوثيقة مكملًا لها وجزء لا يتجزأ منها

مادة (٨)

حررت هذه الوثيقة من (٣) نسخ ، وتقدم نسخة من طلب الموافقة على تأسيس الشركة إلى إدارة مراقبة الشركات بوزارة الأعمال والتجارة لاستصدار قرار التأسيس وتحفظ النسختين الأخريين ضمن مستندات الشركة .

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة ١٠ الدقيقة بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق ١٩/١١/٢٠١٣م حضر أمامي الأشخاص الموقعون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً من توثيقه فتلوته عليهم وافهمتهم مضمونه فأقروه ووقعوه أمامي .

وإن إدارة التوثيق غير مسئولة عن محتويات هذا المحرر وعن الالتزامات الناشئة عنه .



الشاهد الأول ،

الاسم :

الجنسية :

بطاقة شخصية رقم :

التوقيع :

الشاهد الثاني ،

الاسم :

الجنسية :

بطاقة شخصية رقم :

التوقيع :

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ١/٥

00004133

مختر توثيق رقم (.....)



دولة قطر
وزارة الاقتصاد
إدارة التسجيل
قسم التوثيق

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	<p>النظام الأساسي المعدل رقم (٠٣٠٧٠) الموثقة بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٣ م لشركة حماية للخدمات الأمنية</p>	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	<p>الفصل الأول تأسيس الشركة مادة (١) تؤسس الشركة طبقا لأحكام المادة (٦٨) من قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته ، فيما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام الأساسي ، شركة مساهمة قطرية مملوكة بالكامل للدولة ، وفقا للأحكام المبينة فيما بعد .</p>	
عدد أوراق العقد ()	<p>مادة (٢) قبل التعديل اسم الشركة : الشركة القطرية للخدمات الأمنية " شركة مساهمة قطرية "</p>	
المرفقات	<p>مادة (٢) بعد التعديل (بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨) اسم الشركة : شركة حماية للخدمات الأمنية .</p>	
الموثق	<p>رئيس قسم التوثيق</p>	
الشامدان	١ -	١ -
		٢ -
		٤ -
		٦ -
		٨ -
	٢ -	١٠ -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر
وزارة العدل
وزارة الاقتصاد
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق	- ٢ -		
١٤ / / هـ	مادة (٣)		
الموافق			
٢٠٠ / / م	<p>غرض الشركة :</p> <p>تقدم الخدمات الأمنية بما في ذلك توفير أمن الحراسات للمباني والمنشآت والمؤسسات والهيئات والشركات والمؤتمرات والفعاليات العامة والخاصة والمشروعات .</p> <p>ويجوز أن يعهد إليها ، بالتنسيق مع الجهات الأمنية المختصة ، بتوفير هذه الخدمة لبعض الجهات الحكومية أو الرياضية أو غيرها " بناء على طلب هذه الجهات " .</p> <p>وللشركة أن تتعاون مع الجهات التي تزاول نشاطا شبيها بنشاطها ، أو يتصل به ، أو قد يعاونها في تحقيق أغراضها في الدولة أو في الخارج ، كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه مع الجهات المذكورة أو تندمج فيها أو تشتريها أو تلحقها بها .</p>		
الرسوم			
() ريال			
بالإيصال رقم			
()			
بتاريخ / /			
عدد			
أوراق العقد			
()			
المرفقات			
الموثق	مادة (٤)		
	<p>يكون المركز الرئيسي للشركة ومحلها القانوني بمدينة الدوحة .</p> <p>ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب داخل وخارج الدولة متى اقتضت مصلحة الشركة ذلك .</p>		
رئيس قسم التوثيق	الشامدان	الاطراف	
	-١	-٢	-١
		-٤	-٢
		-٦	-٥
		-٨	-٧
		-١٠	-٩
	-٢		

الجريدة الرسمية / العدد التاسع / ١٢ يونيو ٢٠١٣



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر
وزارة التجارة والصناعة
إدارة مراقبة الشركات
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	- ٣ - مادة (٥)																							
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	مدة الشركة خمسون سنة ميلادية تبدأ من تاريخ إشهارها بقيدها في السجل التجاري ونشر قرار تأسيسها في الجريدة الرسمية منحفا به وثيقة التأسيس والنظام الأساسي ، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة للشركة .																							
عدد أوراق العقد ()	<u>الفصل الثاني</u> <u>رأس مال الشركة</u>																							
المرفقات	مادة (٦) قبل التعديل																							
الموثق	حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٦٠٠٠٠٠٠٠) ريال قطري ، (ستة عشر مليون ريال قطري) ، مقسم إلى (١٦٠٠٠٠٠) سهم مليون وستمئة ألف سهم ، قيمة كل سهم (١٠) ريال قطري ، وجميع أسهم الشركة مملوكة بالكامل للدولة .																							
رئيس قسم التوثيق	<table border="1"> <tr> <td>الشاهدان</td> <td>الاطراف</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-١</td> <td style="text-align: center;">-١</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٢</td> <td style="text-align: center;">-٢</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٣</td> <td style="text-align: center;">-٣</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٤</td> <td style="text-align: center;">-٤</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٥</td> <td style="text-align: center;">-٥</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٦</td> <td style="text-align: center;">-٦</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٧</td> <td style="text-align: center;">-٧</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٨</td> <td style="text-align: center;">-٨</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-٩</td> <td style="text-align: center;">-٩</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">-١٠</td> <td style="text-align: center;">-١٠</td> </tr> </table>		الشاهدان	الاطراف	-١	-١	-٢	-٢	-٣	-٣	-٤	-٤	-٥	-٥	-٦	-٦	-٧	-٧	-٨	-٨	-٩	-٩	-١٠	-١٠
الشاهدان			الاطراف																					
-١	-١																							
-٢	-٢																							
-٣	-٣																							
-٤	-٤																							
-٥	-٥																							
-٦	-٦																							
-٧	-٧																							
-٨	-٨																							
-٩	-٩																							
-١٠	-١٠																							
																								
																								

الجريدة الرسمية / العدد التاسع / ١٢ يونيو ٢٠١٣



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر
وزارة الاقتصاد والتخطيط
إدارة التوثيق
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق	مادة (٦) بعد التعديل (بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨)	
١٤ / / هـ الموافق ٢٠٠ / / م		
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	حدد رأس مال الشركة بمبلغ (٨٠٠.٠٠٠.٠٠٠) ريال قطري (فقط ثمانون مليون ريال قطري) مقسم إلى (٨٠٠.٠٠٠.٠٠٠) سهم (ثمانية ملايين سهم ، قيمة كل سهم (١٠) ريال قطري، وجميع أسهم الشركة مملوكة بالكامل للدولة .	
عدد أوراق العقد ()	مادة (٧) دفعت قيمة رأس مال الشركة بالكامل .	
المرفقات	مادة (٨) الأسهم إسمية ، ولا يجوز نقل ملكيتها أو تداولها أو طرحها للبيع للجمهور إلا بناء على قرار من الجمعية العامة للشركة .	
الموثق	مادة (٩) يجوز بقرار من الجمعية العامة زيادة رأس مال الشركة في أي وقت بإصدار أسهم جديدة بنفس القيمة الإسمية للأسهم الأصلية كما يجوز تخفيضه .	
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان	الإطراف
 	-١	-١
		-٢
		-٤
		-٦
		-٨
	-١٠	
	-٢	-٧
		-٩



تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / / م	- ٥ -	
الرسوم () ريال بالايفصال رقم () بتاريخ / /	<p>الفصل الثالث إدارة الشركة</p> <p>مادة (١٠)</p> <p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة لا يقل عن خمسة أعضاء ولا يزيد على تسعة بما فيهم الرئيس ونائبه ، ويصدر بتعيينهم وتحديد مكافآتهم قرار من نائب القائد العام للقوات المسلحة .</p>	
عدد أوراق العقد ()	<p>مادة (١١)</p> <p>تكون مدة مجلس الإدارة ثلاث سنوات ، قابلة للتجديد لمدة أو لمدد أخرى على أن يبقى مجلس الإدارة الأول قائما بعمله لمدة خمس السنوات . وفي حالة انتهاء عضوية أحد الأعضاء لأي سبب قبل إنتهاء المدة المحددة لعضويته ، يعين العضو الجديد لباقي المدة .</p>	
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
	الشاهدان	الاطراف
	- ١ -	- ١ - - ٢ - - ٤ - - ٦ - - ٨ - - ١٠ -




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر
وزارة العدل
وزارة التجارة والتجارة
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / م الموافق ٢٠٠ / / م	- ٦ - مادة (١٢)	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	تكون محاضر اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته في سجل خاص مرقم الصفحات . يوقعه رئيس مجلس والأعضاء الحاضرون . مادة (١٣)	
عدد أوراق العقد ()	لمجلس الإدارة كافة الصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة وله مباشرة جميع الأعمال التي تقتضيها هذه الإدارة وفق لغرضها . ويكون لمجلس الإدارة وضع النوائح اللازمة لتنظيم أعمال الشركة وإدارتها ، وتنظيم حساباتها وشؤونها المالية وضبط الرقابة عليها .	
المرفقات	مادة (١٤) قبل التعديل	
الموثق	رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة وممثلها لدى الغير وأمام القضاء ، وعليه أن ينفذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته . ويملك التوقيع عن الشركة كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب أو المدير العام ، بحسب الأحوال ، مجتمعين أو منفردين وفقا للقرار الذي يصدره مجلس الإدارة في هذا الشأن .	
رئيس قسم التوثيق	الشامدان	الاطراف
 	-١-	-١- 
	-٢-	-٢-
	-٣-	-٣-
	-٤-	-٤-
	-٥-	-٥-
-٦-	-٦-	
-٧-	-٧-	
-٨-	-٨-	
-٩-	-٩-	
-١٠-	-١٠-	

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ١/٥



دولة قطر
وزارة التجارة
والصناعة
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

- ٧ -	
تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / / م	مادة (١٤) بعد التعديل (بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨)
الرسوم () ريال بالايرصال رقم () بتاريخ / /	رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة وممثلها لدى الغير وأمام القضاء ، وعليه أن ينفذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته ، ويجوز له تخويل نائب رئيس المجلس أو العضو المنتدب أو المدير العام أو الرئيس التنفيذي للقيام بذلك . ويمكن التوقيع عن الشركة كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب أو المدير العام ، بحسب الأحوال ، مجتمعين أو منفردين وفقا للقرار الذي يصدره مجلس الإدارة في هذا الشأن .
عدد أوراق العقد ()	مادة (١٥) قبل التعديل
المرفقات	يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه ، أو بناء على طلب ثلاثة من أعضائه على الأقل ، ويجب أن لا يقل عدد الاجتماعات عن ستة اجتماعات كحد أدنى خلال السنة المالية الواحدة . ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه .
الموثق	
رئيس قسم التوثيق	
الشامدان	الاطراف
-١	-١
-٢	-٣
	-٤
	-٦
	-٨
	-١٠





دولة قطر
وزارة الاقتصاد والتجارة
إدارة مراقبة الشركات
قسم التوثيق

- ٨ -

تاريخ التوثيق	مادة (١٥) بعد التعديل (بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨)	
١٤ / / الموافق		
٢٠٠ / / الرسوم	يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه ، أو بناء على طلب ثلاثة من أعضائه على الأقل ، ويجب أن لا يقل عدد الاجتماعات عن أربعة اجتماعات كحد أدنى خلال السنة المالية الواحدة . ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه .	
() ريال بالاتصال رقم () بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ()	مادة (١٦) تصدر قرارات المجلس أغلبية أصوات الحاضرين ، وعند تساوى الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس أو من يقوم مقامه .	
المرفقات	مادة (١٧) يكون للشركة مدير عام يتولى تحت إشراف مجلس الإدارة ، إدارة شؤون الشركة ومباشرة التصرفات اللازمة لذلك ، وفقا لقرارات مجلس الإدارة . ويجوز بقرار من مجلس الإدارة تعيين نائب للرئيس أو عضو منتدب من بين أعضاء مجلس الإدارة .	
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
	الشاهدان	الايطراف
	- ١	- ١
		- ٢
		- ٤
		- ٦
	- ٢	- ٨
		- ١٠



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



محضر توثيق رقم (.....)



دولة قطر
وزارة الاقتصاد والتجارة
إدارة التوثيق
قسم التوثيق


تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠٠ / / م	- ٩ - مادة (١٨)	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	<p>يصدر بتعيين أعضاء الجمعية العامة المشتركة ، قرار من نائب القائد العام للقوات المسلحة .</p> <p>يحضر اجتماعات الجمعية العامة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ، وممثل عن ديوان المحاسبة ، ومراقب الحسابات ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين ، وعند التساوي يرجح الجانب الذي منه الرئيس .</p>	
عدد أوراق العقد ()	مادة (١٩)	
المرفقات	<p>يرأس اجتماع الجمعية العامة للشركة نائب القائد العام للقوات المسلحة ، أو من ينتدبه لذلك .</p>	
الموثق	مادة (٢٠)	
رئيس قسم التوثيق	<p>تتعقد الجمعية العامة للشركة بناء على دعوة مجلس إدارة الشركة مرة على الأقل كل سنة خلال الأربعة أشهر التالية لانتهاؤ السنة المالية للشركة في المكان والزمان المعينين في الدعوة للاجتماع .</p>	
	الشاهدان	الاطراف
	-١	-٢
-٢	-٤	-٣
-٢	-٦	-٥
-٢	-٨	-٧
-٢	-١٠	-٩



تاريخ التوثيق	- ١٠ -	
الموافق ١٤ / / ٢٠٠٠ م	<p>ويتضمن جدول أعمال الجمعية العامة سماع تقرير مجلس الإدارة والتصديق على ميزانية السنة المالية المنتهية ، وتقرير مراقب الحسابات والتصديق على ميزانية السنة المالية المنتهية ، وعلى حساب الأرباح والخسائر وتعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه ، وبحث الاقتراحات بزيادة رأس المال والاقتراض والرهن وأية مقترحات أخرى يدرجها مجلس الإدارة في جدول الأعمال .</p> <p>ويجوز لمجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة إلى الاعتقاد في أي وقت كلما اقتضى الأمر ذلك .</p>	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	مادة (٢١)	
عدد أوراق العقد ()	<p>لا يكون اجتماع الجمعية العامة صحيحا إلا إذا حضره أكثر من نصف عدد الأعضاء ويشترط أن يكون من بينهم الرئيس أو من ينوب عنه .</p>	
المرفقات	مادة (٢٢)	
الموثق	<p>تختص الجمعية العامة للشركة بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالشركة ويكون لها بوجه خاص ما يلي :</p> <p>١- إقرار الميزانية وحساب الأرباح والخسائر .</p> <p>٢- النظر في تقرير مجلس الإدارة عن نتائج أعمال الشركة ومركزها المالي .</p> <p>٣- تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة .</p>	
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	-١-	-٢- 
	-٢-	-٤-
	-٣-	-٦-
	-٤-	-٨-
	-٥-	-١٠-



دولة قطر
وزارة العدل
إدارة التوثيق
قسم التوثيق

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	- ١١ -	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	<p>٤- تمديد مدة الشركة .</p> <p>٥- اقتراح حل أو تصفية الشركة أو تحويلها أو اندماجها أو تقسيمها إذا اقتضت الظروف ذلك .</p>	
عدد أوراق العقد ()	<p>الفصل الخامس مراقبة الحسابات</p> <p>مادة (٢٣)</p>	
المرفقات	<p>مادة (٢٤)</p>	
الموثق	<p>يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر ، تعينه الجمعية العامة لمدة سنة وتقدر أتعابه ، ويجوز لها إعادة تعيينه بناء على اقتراح مجلس الإدارة .</p>	
رئيس قسم التوثيق	<p>لمراقب الحسابات في كل وقت ، الحق في الاطلاع على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها ، في طلب البيانات التي يري ضرورة الحصول عليها لأداء واجبه على الوجه الصحيح ، وله كذلك أن يتحقق من موجودات الشركة والتزاماتها ، وفي حالة عدم تمكنه من ممارسة هذه الحقوق ، يرفع المراقب تقريراً بذلك إلى الجمعية العامة .</p>	
	الشاهدان	الاطراف
	-١-	-١- 
		-٢-
		-٤-
		-٦-
	-٢-	-٨-
		-١٠-



الجريدة الرسمية / العدد التاسع / ١٢ يونيو ٢٠١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر
وزارة العدل
إدارة التوثيق



محضر توثيق رقم (.....)

- ١٢ -

قسم التوثيق

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	مادة (٢٥)	
الرسوم () ريال بالايقال رقم () بتاريخ / /	يرفع مراقب الحسابات تقريره السنوي إلى الجمعية الهامة للشركة ، ويقدم نسخة منه إلى مجلس الإدارة ، وهو مسؤول أمام الجمعية العامة عن صحة البيانات الواردة في تقريره .	
عدد أوراق العقد ()	مادة (٢٦)	
المرفقات	تبدأ السنة المالية للشركة أول يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام ، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ شهرها ، إلى نهاية ديسمبر من العام التالي .	
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
	الشاهدان	الاطراف
	-١	-٢ -٤ -٦ -٨ -١٠
		-١
		-٢
		-٣



تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠٠ / / م	- ١٣ - مادة (٢٧)		
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	يعد مجلس الإدارة عن كل سنة مالية ، خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية ، ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي ، ويراعي في إعداد هذه القوائم المالية الأسس المحاسبية المتبعة في المشروعات التجارية .		
عدد أوراق العقد ()	مادة (٢٨) قبل التعديل		
المرفقات	يقتطع سنوياً من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها ، وتستغل هذه الأموال لشراء المواد والآلات اللازمة أو لإصلاحها . وتقسم أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم جميع المصروفات العامة والتكاليف الأخرى كما يأتي :		
الموثق	١- يبدأ باقتطاع مبلغ يوازي ١٠% من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ويوقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدراً يوازي ٢٠% من رأس مال الشركة ، وإذا قل الاحتياطي القانوني عن النسبة المذكورة وجب إعادة الاستقطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة .		
رئيس قسم التوثيق	٢- يؤول الباقي إلى موازنة الدولة .		
 	الشامدان	الاطرراف	
	-١	-٢	-١
		-٤	-٢
		-٦	-٥
	-٢	-٨	-٧
		-١٠	-٩

الجريدة الرسمية / العدد التاسع / ١٢ يونيو ٢٠١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/د



دولة قطر
وزارة التجارة والصناعة
إدارة التوثيق
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ	- ١٤ -	
الموافق ٢٠٠ / / م	مادة (٢٨) بعد التعديل (بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨)	
الرسوم () ريال بالإيصال رقم () بتاريخ / /	يقتطع سنويا من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها ، وتستغل هذه الأموال لشراء المواد والآلات اللازمة أو لإصلاحها .	
عدد أوراق العقد ()	وتقسم أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم جميع المصروفات العامة والتكاليف الأخرى كما يأتي :	
المرفقات	١- يبدأ اقتطاع مبلغ يوازي ١٠% من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ويقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدرا يوازي ٥٠% من رأس مال الشركة ، وإذا قل الاحتياطي القانوني عن النسبة المذكورة يجب إعادة الاستقطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة .	
الموثق	٢- يؤول الباقي إلى موازنة الدولة .	
رئيس قسم التوثيق		
	الشامدان	الاطراف
	-١	-٢
		-٤
		-٦
	-٢	-٨
	-١٠	



تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	- ١٥ - مادة (٢٩)	
الرسوم () ريال بالايفصال رقم () بتاريخ / /	يستغل المال الاحتياطي بناء على قرار الجمعية العامة فيما يكون أوفي بمصالح الشركة . <u>الفصل السابع</u> <u>في حل الشركة وتصفيتها</u>	
عدد أوراق العقد ()	مادة (٣٠) في حال خسارة نصف رأس المال يجوز حل الشركة قبل انقضاء أجلها إذا قررت الجمعية العامة ذلك .	
المرفقات	مادة (٣١)	
الموثق	عند انتهاء مدة الشركة أو في حال حلها قبل انقضاء أجلها ، تقرر الجمعية العامة بناء على طلب مجلس الإدارة طريقة التصفية وتعين مصفيا أو أكثر وتحدد سلطاتهم ، وتبقي شخصية الشركة بالقدر اللازمة للتصفية وإلى أن تنتهي هذه التصفية .	
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	-١	-١
	-٢	-٢
	-٣	-٣
	-٤	-٤
	-٥	-٥
-٦	-٦	-٦
-٧	-٧	-٧
-٨	-٨	-٨
-٩	-٩	-٩
-١٠	-١٠	-١٠



وزارة الاقتصاد
والمالية
القسم التوثيق

نموذج ٢ /

محضر توثيق رقم (.....)

٠٠٠٠٤١٣٣

- ١٦ -

الفصل الثامن

أحكام ختامية

مادة (٣٢)


تخصم المصاريف والأتعاب المدفوعة لتأسيس الشركة من حساب المصروفات العامة .

مادة (٣٣)

تسرى أحكام قانون الشركات التجارية فيما لم يرد بأنه نص خاص في وثيقة التأسيس أو هذا النظام الأساسي .

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة ١٠ الدقيقة بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق ١٧ / ١٧ م قد حضر أمامي الأشخاص الموقعون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً من توثيقه فتلوته عليهم وافهمتهم مضمونه فأقروه ووقعوه أمامي .

وإن إدارة التوثيق غير مسئولة عن محتويات هذا المحرر وعن الالتزامات الناشئة عنه .



الشاهد الأول :

الشاهد الثاني :

الاسم :

الجنسية :

بطاقة شخصية رقم :

التوقيع :